

اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر

@ 71 @ وإنما المراد أحد الإسنادين . انتهى . .

مثال ذلك : ما رواه أبو داود من رواية زائدة وشريك فرقهما والنسائي من رواية سفيان بن عيينة كلهم عن عاصم بن كليب عن أبيه عن وائل بن حجر في صلاة المصطفى وفيه : ثم جئتهم بعد ذلك في زمان فيه برد شديد فرأيت الناس عليهم جل الثياب تحرك أيديهم تحت الثياب) . . قوله : ثم جئتهم بعد ذلك ليس هو